حُكم السُّفُور وَالحجاب وَنكاح الشغَار

لِسَمَاحَة الشَّيخ
عَبد العزيز بن عَبد الله بن بَاز

الرئيس العام
لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

مكتبة المعارف
الرياض

الطبعة الخامسة

١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

نصـــــيحة وتنبيـــه

على مسائل في النكاح

مخالفة للشرع

تأليف

سماحة الشيخ
عبد العزيز بن عبد الله بن بـــاز
الرئيس العام لادارات البحوث العلمية
والافتاء والدعوة والارشاد

بسم الله الرحمن الرحيم

مـن عـبـد العزيز بن عبد الله بن باز الى من يطلع عـلـيـه مـن المـسـلـمين وفـقني الله وإيـاهم لمعرفة الحق واتباعه آمين.

سلام عليكم ورحمة الله و بركاته

أما بعد فالداعي لهذا الكتاب هو التنبيه على مسائل في النكاح مخالفة للشرع قد وقع فيها كثير من الناس، منها نكاح الشغار، وهو أن يزوج الرجل إبنته أو أخته أو غيرهما ممن له الولاية عليه على أن يزوجه الآخر أو يزوج ابنه أو ابن أخيه ابنته أو أخته أو بنت أخيه أو نحو ذلك. وهذا العقد على هذا الوجه فاسد سواء ذكر فيه مهر أم لا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وحذر منه، وقد قال الله

ـعالى **(وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)** وفي الصحيحين عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار. وفي صحيح مسلم عن بى هريرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن لشغار قال **(والشغار أن يقول الرجل زوجني ابنتك وأزوجك ابنتي أو زوجني أختك وأزوجك اختي)** وقال عليه الصلاة والسلام **(لا شغار في الاسلام)** فهذه الأحاديث الصحيحة تدل على تحريم

ـكاح الشغار وفساده وأنه مخالف لشرع الله، ولم يفرق
لـنبي صلى الله عـلـيـه وسلم بين ما سمى فيه مهر ومالم
ـسـم فـيـه شيئ. وأما ما ورد في حديث ابن عمر من
ـفـسير الـشـغـار بأن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه
لآخـر ابنته، وليس بينهما صداق فهذا التفسير قد ذكر
هـل الـعـلـم أنه من كلام نافع الراوي عن ابن عمر،
ولـيـس هـو مـن كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وقد
ـسـره النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبى هريرة
ـا تـقـدم، وهـو أن يزوج الرجل ابنته أو أخته على أن

يزوجه الآخر ابنته أو أخته، ولم يقل وليس بينه
صداق فدل ذلك على أن تسمية الصداق أو عدمها
أثر لها في ذلك، وانما المقتضى للفساد هو اشترا
المبادلة. وفي ذلك فساد كبير لأنه يفضى الى اجب
النساء على نكاح من لا يرغبن فيه ايثاراً لمصلح
الأولياء على مصلحة النساء. وذلك منكر وظا
للنساء، ولأن ذلك أيضاً يفضى الى حرمان النساء م
مهور أمثالهن كما هو الواقع بين الناس المتعاطين له
العقد المنكر إلا من شاء الله، كما أنه كثيراً ما يفض

الى النزاع والخصومات بعد الزواج، وهذا مـ
العقوبات العاجلة لمن خالف الشرع وروى أحمد وأ
داود باسناد صحيح عن عبد الرحمن ابن هرمز أ
العباس بن عبد الله بن عباس أنكح عبد الرحمن ب
الحكم ابنته وأنكحه عبد الرحمن ابنته وقد كانا جع
صداقاً فكتب أمير المؤمنين معاو ية بن أبى سفيا
رضي الله عنه الى أمير المدينة مروان بن الحكم يأم
بالتفريق بينهما، وقال في كتابه: هذا الشغار الذي نه

عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذه الحادثة التي

وقعت في عهد أمير المؤمنين معاو ية توضح لنا معنى الشغار الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم في الأحاديث المتقدمة، وأن تسمية الصداق لا تصحح النكاح ولا تخرجه عن كونه شغاراً، لأن العباس بن عبد الله وعبد الرحمن بن الحكم قد سميا صداقاً ولكن لم يلتفت معاو ية رضى الله عنه الى هذه التسمية وأمر بالتفريق بينهما وقال هذا هو الشغار الذى نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاو ية رضي الله عنه أعلم باللغة العربية وبمعاني أحاديث الرسول صلى الله

عليه وسلم من نافع مولى ابن عمر رضي الله عن الجميع، ومن المسائل المنكرة في النكاح ما يفعله بعض الناس من اجبار ابنته أو أخته أو بنت أخيه على نكاح من لا ترضى بنكاحه، وذلك منكر ظاهر وظلم للنساء لا يجوز للأب ولا لغيره من الأولياء أن يتعاطاه لما في ذلك من ظلم النساء ومخالفة السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن

تزويج النساء الا باذنهن، ففي الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن). قالوا يارسول الله وكيف أذنها قال (أن تسكت). وفي صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (والبكر يستأذنها أبوها واذنها صماتها). والأحاديث في هذا المعنى كثيرة و يستثنى من هذا تزويج الرجل ابنته التي لم تبلغ تسع سنين بالكفء اذا رأى المصلحة لها في ذلك بغير اذنها لكونها

لا تعرف مصالحها، و يدل لذلك تزو يج الصديق ابنته عائشة أم المؤمنين للنبي صلى الله عليه وسلم وهي دون التسع بغير اذنها. فالواجب على كل من يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتقي الله في كل أموره وأن يحذر ما نهى الله عنه ورسوله في النكاح وغيره وفي اتباع الشريعة والتمسك بهدي الرسول صلى الله عليه وسلم خير الدنيا والآخرة والسعادة الأ بدية، جعلني الله

٨

واياكم من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

وكم جرى بسبب اجبار النساء على من لا يرضين به في النكاح من فتن ومشاكل وشحناء وخصومات وذلك بعض ما يستحقه من خالف الشريعة المطهرة وتابع هواه. نسأل الله العافية مما يخالف رضاه، ومن المسائل المنكرة في هذا ما يتعاطاه الكثير من البادية وبعض الحاضرة من حجر ابنة العم ومنعها من التزوج بغيره وهذا منكر عظيم وسنة جاهلية وظلم للنساء. وقد وقع بسببه فتن كثيرة وشرور عظيمة من

شحناء وقطيعة رحم وسفك دماء وغير ذلك، فالواجب على من يخاف الله أن يحذر ذلك ويحذره أقاربه، وقد أرشد الرسول صلى الله عليه وسلم الى استئذان النساء وأن لا يزوجن الا برضاهن. فالواجب على الأولياء أن ينظروا في مصلحة النساء وأن لا يزوجوهن إلا بالأكفاء دينا وخلقاً بعد اذنهن، و بذلك تبرأ الذمة و يسلم الأولياء من العهدة. والله المسئول أن يصلح

أحوال المسلمين وأن يمن عليهم بالفقه في دينه والتواصي بطاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وأن يصلح ولاتهم ويمنحهم البطانة الصالحة انه على كل شيئ قدير والسلام عليكم ورحمة الله و بركاته وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه .

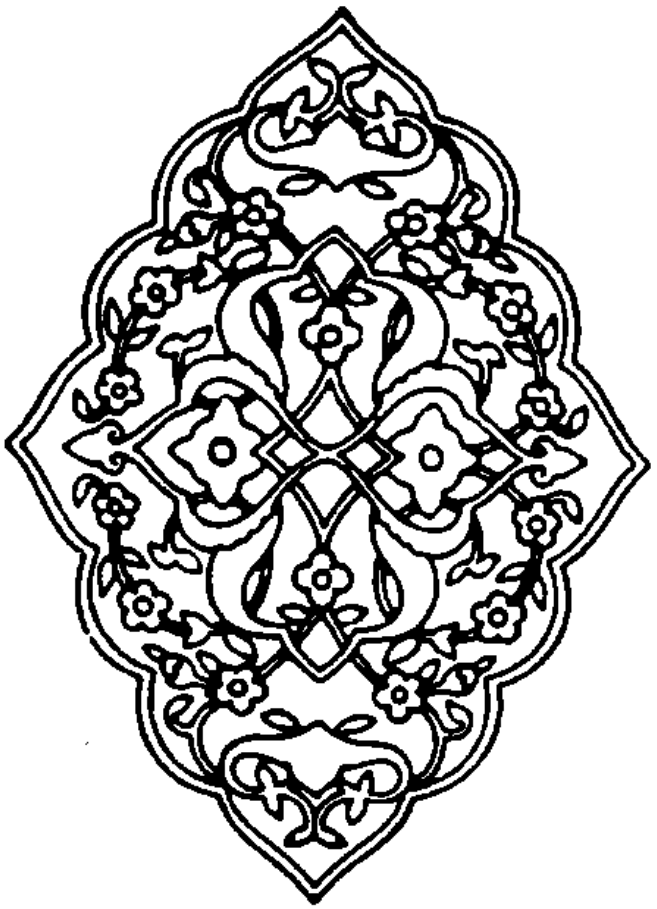

ـ

رســـــالة

تبحث في

مســـائل الحجاب والسفور

لسماحة الشيخ
عبد العزيز بن عبدالله بن باز
الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء
والدعوة والارشـــاد

١١

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز الى من يراه من

المسلمين سلك الله بي وبهم سبيل الاستقامة وأعاذني وإياهم من أسباب الخزي والندامة آمين.

سلام عليكم ورحمة الله و بركاته: أما بعد فلا يخفى عليكم أيها المسلمون ما عمت به البلوى في كثير من البلدان من تبرج الكثير من النساء وسفورهن وعدم تحجبهن من الرجال وابداء الكثير من زينتهن التي حرم الله عليهن ابداءها، ولا شك أن ذلك من المنكرات العظيمة والمعاصي الظاهرة ومن أعظم أسباب حلول العقوبات ونزول النقمات لما يترتب علي التبرج والسفور من ظهور الفواحش

وارتكاب الجرائم وقلة الحياء وعموم الفساد.

فاتقوا الله أيها المسلمون وخذوا على أيدي سفهائكم

١٢

وامنعوا نساءكم مما حرم الله عليهن والزموهن التحجب

والتستر واحذروا غضب الله سبحانه وعظيم عقوبته فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **(إن الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه)** وقد قال الله سبحانه في كتابه الكريم **(لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون)** وفي المسند وغيره عن ابن مسعود

رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية ثم قال (والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد السفيه ولتأطرنه على الحق أطراً أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم) وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال **(من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان)** وقد أمر الله سبحانه في كتابه الكريم بتحجب النساء ولزموهن البيوت وحذر من التبرج والخضوع بالقول للرجال صيانة لهن عن

الفساد وتحذيراً لهن من أسباب الفتنة فقال تعالى **(يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفاً وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأ ولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله)** الآية، نهى

سبحانه في هذه الآيات نساء النبي الكريم أمهات المؤمنين وهن من خير النساء وأطهرهن عن الخضوع بالقول للرجال وهو تليين القول وترقيقة لئلا يطمع فيهن من في قلبه مرض شهوة الزنا و يظن أنهن يوافقنه على ذلك وأمر بلزومهن البيوت ونهاهن عن تبرج الجاهلية وهو اظهار الزينة

والمحاسن كالرأس والوجه والعنق والصدر والذراع والساق ونحو ذلك من الزينة لما في ذلك من الفساد العظيم والفتنة الكبيرة وتحريك قلوب الرجال الى تعاطي أسباب الزنا واذا كان الله سبحانه يحذر أمهات المؤمنين من هذه الأشياء المنكرة مع صلاحهن وايمانهن وطهارتهن فغيرهن أولى وأوّلى بالتحذير والانكار والخوف عليهن من أسباب الفتنة عصمنا

الله وإياكم من مضلات الفتن و يدل على عموم الحكم لهن ولغيرهن قوله سبحانه في هذه الآية **(وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله)** فان هذه الأ وامر أحكام عامة لنساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن وقال عز وجل **(واذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن)** فهذه الآية الكريمة نص واضح في وجوب تحجب النساء عن الرجال وتسترهن منهم وقد أوضح الله سبحانه في هذه الآية أن التحجب أطهر لقلوب الرجال والنساء وأبعد عن الفاحشة وأسبابها وأشار سبحانه الى أن السفور وعدم التحجب خبث ونجاسة وأن

التحجب طهارة وسلامة.

فيا معشر المسلمين تأدبوا بتأديب الله وامتثلوا أمر الله والزموا نساءكم بالتحجب الذي هو سبب الطهارة ووسيلة النجاة والسلامة. وقال عز وجل **(يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله**

غفوراً رحيما) والجلابيب جمع جلباب والجلباب هو ما تضعه المرأة على رأسها للتحجب والتستر به أمر الله سبحانه جميع نساء المؤمنين بادناء جلابيبهن على محاسنهن من الشعور والوجه وغير ذلك حتى يعرفن بالعفة فلا يفتتن ولا يفتن غيرهن فيوذيهن قال على بن أبي طلحة عن ابن عباس أمر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب و يبدين عيناً واحدة وقال محمد بن سيرين سألت عبيدة السلماني عن قول الله عز وجل **(يدنين عليهن من جلابيبهن)** فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى.. ثم أخبر الله سبحانه أنه غفور رحيم عما

سلف من التقصير في ذلك قبل النهي والتحذير منه سبحانه وقال تعالى **(والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وأن يستعففن خير لهن والله سميع عليم)**. يخبر سبحانه أن القواعد من النساء وهن العجائز اللاتي لا يرجون نكاحاً لا جناح عليهن أن يضعن ثيابهن

عن وجوههن وايديهن اذا كن غير متبرجات بزينة فعلم بذلك أن المتبرجة بالزينة ليس لها أن تضع ثوبها عن وجهها و يديها وغير ذلك من زينتها وأن عليها جناحاً في ذلك ولو كانت عجوزاً لأن كل ساقطة لها لاقطة ولأن التبرج يفضي الى الفتنة بالمتبرجة ولو كانت عجوزاً فكيف يكون الحال بالشابة والجميلة اذا تبرجت لاشك أن اثمها أعظم والجناح عليها أشد والفتنة بها أكبر وشرط سبحانه في حق العجوز أن لا تكون ممن يرجو النكاح وما ذاك والله أعلم، إلا لأن رجاءها النكاح يدعوها الى التجمل والتبرج بالزينة طمعاً في الازواج فنهيت عن وضع ثيابها عن محاسنها صيانة لها

ولغيرها من الفتنة ثم ختم الآية سبحانه بتحريض القواعد على الاستعفاف وأوضح أنه خير لهن وان لم يتبرجن فظهر بذلك فضل التحجب والتستر بالثياب ولو من العجائز وأنه خير لهن من وضع الثياب فوجب أن يكون التحجب والاستعفاف عن اظهار الزينة خير للشابات من باب أولى وأبعد لهن عن أسباب الفتنة وقال تعالى: **(قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم**

ان الله خبير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما

ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن أوآبائهن أوآباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو أخوانهن أو بني أخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت ايمانهن أو التابعين غير أولي الاربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا الى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون).

أمر الله سبحانه في هاتين الآيتين الكريمتين المؤمنين والمؤمنات بغض الابصار وحفظ الفروج وما ذاك الا لعظم فاحشة الزنا وما يترتب عليها من الفساد الكبير بين المسلمين

ولأن اطلاق البصر من وسائل مرض القلب ووقوع الفاحشة وغض البصر من أسباب السلامة من ذلك ولهذا قال سبحانه **(قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون)** فغض

البصر وحفظ الفرج أزكى للمؤمن في الدنيا والآخرة واطلاق البصر والفرج من أعظم أسباب العطب والعذاب في الدنيا والآخرة نسأل الله العافية من ذلك وأخبر عز وجل أنه خبير بما يصنعه الناس وانه لا يخفى عليه خافية وفي ذلك تحذير للمؤمنين من ركوب ما حرم الله عليهم والاعراض عما

شرع الله لهم وتذكير لهم بأن الله سبحانه يراهم و يعلم أفعالهم الطيبة وغيرها كما قال تعالى **(يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور)** وقال تعالى **(وما تكون في شأن وما تتلوا منه من قرآن ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهوداً اذ تفيضون فيه)**. فالواجب على العبد أن يحذر ربه وأن يستحي منه أن يراه على معصيته أو يفقده من طاعته التي أوجب عليه ثم قال سبحانه **(وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن)** فأمر المؤمنات بغض البصر وحفظ الفرج كما أمر المؤمنين بذلك صيانة لهن من أسباب الفتنة وتحريضاً لهن على أسباب

العفة والسلامة ثم قال سبحانه **(ولا يبدين زينتهن الا ما**

ظهر منها) قال ابن مسعود رضي الله عنه (ما ظهر منها) يعني بذلك ما ظهر من اللباس فان ذلك معفو عنه ومراده بذلك رضي الله عنه الملابس التي ليس فيها تبرج وفتنة. وأما ما يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسر(ما ظهر منها) بالوجه والكفين فهو محمول على حالة النساء قبل نزول آية الحجاب وأما بعد ذلك فقد أوجب الله عليهن ستر الجميع

كما سبق في الآيات الكريمات من سورة الاحزاب وغيرها .
و يدل على أن ابن عباس أراد ذلك ما رواه علي بن أبي

طلحة عنه أنه قال أمر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من
بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن
بالجلابيب و يبدين عينا واحدة وقد نبه على ذلك شيخ
الاسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم والتحقيق وهو
الحق الذي لا ريب فيه وأما ما رواه أبو داود في سننه عن
عائشة رضي الله عنها أن اسماء بنت ابى بكر رضي الله عنهما
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب
رقاق فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال

(يا أسماء إن المرأة اذا بلغت المحيض لم تصلح أن منها لا هذا وهذا) وأشار الى وجهه وكفيه . فهو حديث ضعيف الاسناد لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنه من رواية خالد بن دريك عن عائشة وهو لم يسمع منها فهو منقطع ولهذا قال: أبو داود بعد روايته لهذا الحديث هذا مرسلٌ، خالد لم يدرك عائشة.. ولأن في اسناده سعيد بن بشير وهو ضعيف لا يحتج بروايته.. وفيه علة أخرى ثالثة هي عنعنة قتادة عن خالد بن دريك وهو مدلس.

معلوم ما يترتب على ظهور الوجه والكفين من الفساد الفتنة وقد تقدم قوله تعالى **(واذا سألتموهن متاعاً أسألوهن من وراء حجاب)** ولم يستثن شيئاً وهي آية كمة فوجب الأخذ بها والتعويل عليها وحمل ما سواها عليها الحكم فيها عام في نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن ن نساء المؤمنين وتقدم في سورة النور ما يرشد الى ذلك وهو ذكره الله سبحانه في حق القواعد وتحريم وضعهن الثياب بشرطين أحدهما كونهن لا يرجون النكاح والثاني عدم

التبرج بالزينة وسبق الكلام على ذلك وان الآية المذكورة
حجة ظاهرة و برهان قاطع على تحريم سفور النساء وتبرجهن
بالزينة ولا يخفى ما وقع فيه النساء اليوم من التوسع في
التبرج وابداء المحاسن فوجب سد الذرايع وحسم الوسائل
المفضية الى الفساد وظهور الفواحش ومن أعظم أسباب
الفساد خلوة الرجال بالنساء وسفرهم بهن من دون محرم

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال **(لا تساف**
امرأة الا مع ذي محرم ولا يخلون رجل بامرأة الا ومعه
ذو محرم) وقال صلى الله عليه وسلم **(لا يخلون رجل**
بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما) وقال صلى الله عل
وسلم **(لا يبيتن رجل عند امرأة الا أن يكون زوجاً أو**
محرم) رواه مسلم في صحيحه فاتقوا الله أيها المسلمون وخذ
على ايدي نسائكم وامنعوهن مما حرم الله عليهن من السف
والتبرج واظهار المحاسن والتشبه بأعداء الله من اليه
والنصارى وسائر الكفرة ومن تشبه بهم واعلموا
السكوت عنهن مشاركة لهن في الأثم وتعرض لغضب ا

وعـمـوم عـقـابـه عـافانا الله واياكم من شر ذلك ومن اعذ

الـواجبات تحذير الرجال من الخلوة بالنساء والدخول عليهن والـسـفر بهن بدون محرم لأن ذلك من وسائل الفتنة والفساد وقـد صـح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال **(ما تركت بـعـدي فتنة أضر على الرجال من النساء)** وقال صلى الله عـليه وسلم **(إن الدنيا حلوة خضرة وأن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان أول فـتـنـة بني اسـرائـيـل كـانـت في النساء)** وقال عليه

الصلاة والسلام **(رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة)** وقال صلى الله عليه وسلم **(صنفان من أهل النار لم أرهما بعد نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ورجال بأيديهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس)** وهذا تحذير شديد من التبرج والسفور ولبس الرقيق والقصير من الثياب والميل عن الحق والعفة وامالة الناس الى الباطل وتحذير شديد من ظلم الناس والتعدي عليهم ووعيد لمن فعل ذلك بحرمان دخول الجنة نسأل الله العافية من ذلك ومن أعظم الفساد تشبه الكثير

من النساء بنساء الكفار من اليهود والنصارى ومن تشبه بهم في لبس القصير والرقيق من الثياب وابداء الشعور والمحاسن. وقد قال صلى الله عليه وسلم **(من تشبه بقوم فهو منهم)** ومعلوم ما يترتب على هذا التشبه وهذه الملابس القصيرة التي تجعل المرأة شبه عارية من الفساد والفتنة ورقة الدين وقلة الحياء فالواجب الحذر من ذلك غاية الحذر ومنع النساء منه والشدة في ذلك لأن عاقبته وخيمة وفساده عظيم ولا يجوز التساهل في ذلك مع البنات الصغار لأن تربيتهن

عليه يفضي الى اعتيادهن له وكراهتهن لما سواه اذا كبرن فيقع بذلك الفساد والمحذور والفتنة المخوفة التي وقع فيها الكبيرات من النساء.

فاتقوا الله عباد الله واحذروا ما حرم الله عليكم وتعاونوا على البر والتقوى وتواصوا بالحق والصبر عليه واعلموا أن الله سبحانه سائلكم عن ذلك ومجازيكم على أعمالكم وهو سبحانه مع الصابرين ومع المتقين والمحسنين فاصبروا وصابروا واتقوا الله واحسنوا إن الله يحب

المحسنين. ولا ريب أن الواجب على ولاة الأمور من الامراء والقضاة والعلماء ورؤساء الهيئات وأعضاء الهيئات أكبر من الواجب على غيرهم والخطر عليهم أشد والفتنة في سكوت من سكت منهم عظيمة ولكن ليس انكار المنكر خاصاً بهم بل الواجب على جميع المسلمين ولا سيا أعيانهم وكبارهم و بالأخص أولياء النساء وأزواجهن انكار هذا المنكر والغلظة فيه والشدة على من تساهل في ذلك لعل الله سبحانه يرفع عنا ما نزل من البلاء ويهدينا ونساءنا الى سواء

السبيل وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال **(ما بعث الله من نبي إلا كان له من أمته حواريون**

وأصحاب يأخذون بسنته ويهتدون بأمره ثم أنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون و يفعلون مالا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل)وأسأل الله أن ينصر دينه و يعلي كلمته وأن يصلح ولاة أمرنا و يقمع بهم الفساد

و ينصر بهم الحق و يصلح لهم البطانة وأن يوفقنا وإياكم

وإياهم وسائر المسلمين لما فيه صلاح العباد والبلاد في المعاش والمعاد انه على كل شيء قدير و بالاجابة جدير وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله وسلم و بارك على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين .

والسلام عليكم ورحمة الله و بركاته ،،

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الرئيس العام لادارات البحوث

العلمية والافتاء والدعوة والارشاد